منازع فاذا توفاه الله تعالى عز وجل عاد ذلك وقفا على اولاده واولاد اولاده ثم على انساله واعقابه
بينهم على حكم الفريضة الشرعية ثم يذكر ما تقدم قوله يا ب من الاباو امن الامهات عاد
ما هو موقوف عليهم من الوقف المشار اليه اعلاه وقفا صحيحا شرعيا على مصالح مسجد المشار اليه
وعلى ارباب وظايفه يصرفه الناظر في امره على ما يراه ويودي اليه اجتهاده من زيادة معالم
اهل الوقف وغير ذلك وان كان على جهة معينة غير المسجد ذكرها وان كان شرط شرا دكاكين
غير ما يشرطه وكان شاقا ومها فضل من ريع الموقوف المعين اعلاه بعد مصروف المسجد
والمكان الذي عين شراه على التمام والكمال جمعه الناظر تحت يده وابتاع به ملكا ووقفه على
الجهة المذكوره ومن اعتمد من الناظر شيا يخالف ذلك كان معزولا عن النظر ثم يقول فهذه شروط
الواقف الذي اشترطها في وقفه هذا وهو يسعد كرامه الى اجره ويكمل ويورخ ونسخته عند
حاكم حنفي ويذكر ما تقدم في الصورة الاولى من ثبوت ملكية الموقوف للواقف والحكم بصحة وقف
الانسان على نفسه وبصحة وقف المشاع ووقف المنقول وصحة اشتراط النظر لنفسه مع
العلم بالخلاف في ذلك صورة المدرسه والبيمارستان قبل هذه الصوره **صورة وقف**
خانقات للصوفيه الرجال الحمد لله الذي جعل سبيل رشده لمن حكم في الدارين سعده
ووعد من شكر المزيد واعطى من صبر ما يريد وعضد من اتخذه ذخرا واجزل لمن تصدق من اجله
ثوابا واجرا ومنحه خير الدنيا والاخرى نحمده على ما وهب من احسانه ونشكره على ما يسر من سلوك سبايغ
امتنانه ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له شهادة عبد الهمه الله رشده وانفق ماله ابتغا
ما عنده ونشهد ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله الذي اصطفاه لرسالته وخصه
بكرامته صلى الله عليه وعلى اله واصحابه وسلم تسليما كثيرا وبعد فان افضل الصدقات ما كان عايدا
نفعه على المتصدقين وما اتصل بره ورفده بالفقرا والمساكين ورغب في ثوابه والتقرب به الى
رب العالمين وابتغى ما عنده من الزلفى والنعيم المقيم يوم يجزي الله المتصدقين ولا يضيع
اجر المحسنين وكان فلان انجح الله قصده واناله خير ما عنده ممن انار نجم سعادته في فلك سما سيادته
وفقت له العناية الربانية بالتقرب بهذا المعروف الى الله العظيم والعمل بقول النبي عليه افضل
الصلاه والتسليم اذا مات العبد انقطع عمله الا من ثلاث والصدقة الجارية احدهن النفيس
فحينيذ اشهد على نفسه الكريمه النفيسه صانها الله من الغير وحماها من الاكدار
والكدورات انه وقف وحبس الى اخره جميع المكان الفلاني المشتمل على كذا وكذا ويذكر ما
اشتمل عليه من المساكن وعدتها والاواوين والمربعات الصيفيه والشتويه والخلاوات ويستوعب
وصفه استيعابا حسنا ويحدده ثم يقول وقفا صحيحا شرعيا الى اخره ثم يقول فاما المكان
الموصوف اولا فان الواقف المذكور وقفه خانقاه للصوفيه ويقرر فيها اما شاهيا او حنفيا
ويقرر بها شيخا ومايه فقيه من اهل التصوف اللابسين خرقة التصوف الناسكين الورعين
المجتنبين الفواحش الكثيرين العبادة وعلى ان يكون الشيخ من العلما الاخيار سيرته حميده
وافعاله سديدة من الحافظين لكتاب الله العزيز وان يصرف لكل صوفي من ذلك

كذا وان كان قرر خادما لذلك وان كان فيها دروسا فيقول وقرر فيها برسم الدروس كذا شافعي
وحنفي ومالكي وحنبلي تقريرا حسنا وشرط الواقف ان يصرف لكل واحد من المدرسين الاربعة
في كل شهر كذا ثم يذكر نقيب الفقها ومعلومه وما عليه من تفريق الربعة ثم يقول على ان من
مات من الصوفيه بالخانقاه المذكورة وله ولد استقر ولده مكانه ويصرف له جميع ما كان
مصروفا لوالده ان لو كان حيا فان كان صغيرا لم يبلغ استناب الناظر عنه رجلا دينا ويصرف
له من المعلوم ما يراه فاذا بلغ الصغير وتاهل حضر موضع والده وان كان شرط مادحا
بعد قراة العشر فيذكره وما له من المعلوم ولهم البطالة في الايام الجاري بها العادة كغيرهم
من الخوانق واذا سافر الى الحج الواجب صرف له ما هو مقرر له في حال غيبته الى حين حضوره
وان شرط الواقف سماطا ذكره وذكر معلومه ويذكر ملو الصهريج في كل سنة ثم يقول يجري
ذلك كذلك فان تعذر الصرف والعياذ بالله تعالى بوجه من الوجوه او سبب من الاسباب
كان ما يصرف لمن تعذر الصرف اليه مصروفا للفقرا والمساكين من المسلمين فان امكن
عاد الصرف لمن تعذر عاد اليه يجري الحال في ذلك كذلك وجودا وعدما الى ان يرث الله
الارض ومن عليها وهو خير الوارثين وشرط الواقف المذكور النظر في ذلك لنفسه الى اخره
ويكمل بعد استيفا ما تقدم **صورة وقف زاوية للفقرا** هذا ما وقف فلان الى اخره
الصدر وذلك جميع المكان الفلاني الذي عمره الواقف وانشاه انشا حسنا ويصفه ويحده
وجميع كذا وجميع كذا ويصف كل مكان ويحده ثم يقول وقفا صحيحا شرعيا الى اخره
فاما المكان المبارك المحدود الموصوف باعاليه اولا فان الواقف وقفه زاوية على الفقرا
المجاورين والمترددين الى المقيمين والعاكفين بها والواردين عليها يستوي في ذلك المقيم والمتردد
والقديم والمتجدد والزاير والعايد والصادر والوارد والرايح والغادي والحاضر والبادي
واما باقي الموقوف المحدود الموصوف فان الواقف وقفه على مصالح الزاوية المذكوره ما سياتي
ذكره من المصارف والمحتاج اليه الزاوية المذكوره من عماره وثمن خبز ولحم وزيت وحوايج
الطعام واجرة طباخ وبواب وغير ذلك ثم يذكر معلوم الناظر والامام والموذن والقايم
والفراش وما على الشيخ والفقرا من الصلاه بالزاوية المذكوره والقراة والذكر والاوراد
والوفا ويكمل على نحو ما سبق **صوره وقف على زاوية الفقرا** الحمد لله مثيب
من وقف عند نهيه وامتثل امره ومجيب دعا من حبس على نعمه العميمه شكره وموفر
اجر من حرم ما حرمه واعلن ذكره وميسر اسباب الخيرات على من تصدق ولو بشق
تمرة نحمده على مسراته الغاديه والرايحه ونشكره على صدقاته الباكره والبارحه
ونشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له المنعم الوهاب المانح من لبس اثواب
القربات جزيل الثواب ونشهد ان سيدنا محمدا صلى الله عليه وسلم عبده ورسوله الواقف
على قدم لم يزل نحو العباده ساعيه سايره القايم بامر الله في خلاص هذه الامة من
المهلكات في الاخره القايل اذا مات العبد انقطع عمله الا من ثلاث وعد منها الصدقة

Copyright © King Saud University